

# الاستعانة بصيغ التمويل الإسلامي في عملية تمويل المشاريع متناهية الصغر في الجزائر

بن زقير عبد اللطيف<sup>1\*</sup>، بوغنامة أحمد أمين<sup>2</sup>

<sup>1</sup> مخبر استراتيجيات التنمية في قطاعي السياحة والفلاحة، جامعة عين تموشنت (الجزائر) [abdelatif.benzeguir@univ-temouchent.edu.dz](mailto:abdelatif.benzeguir@univ-temouchent.edu.dz)

<sup>2</sup> مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات، جامعة تبسة (الجزائر) [boughenama.ahmedlamine@univ-tebessa.dz](mailto:boughenama.ahmedlamine@univ-tebessa.dz)

## The use of Islamic financing formulas in the process of financing micro-enterprises in Algeria

BENZEGUIR Abdelatif<sup>1\*</sup>, BOUGHENAMA Ahmed Lamine<sup>2</sup>

<sup>1</sup> Belhadj Bouchaib University (Algeria) & <sup>2</sup> Larbi Tebessi University (Algeria)

تاريخ الاستلام: 2023/12/30؛ تاريخ القبول: 2024/02/24؛ تاريخ النشر: 2024/03/04

**ملخص:** تعتبر المشاريع متناهية الصغر من أهم روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية العالم، كما تعتبر حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال العلاقات التي تربطها بالمؤسسات التي تحيط بها وتتفاعل معها، بالإضافة إلى قدرتها على المساهمة في زيادة الطاقة الإنتاجية واستيعاب اليد العاملة فهي لا تتطلب أموالا كبيرة كما هو الشأن بالنسبة للمؤسسات الكبرى، فقد تعتمد على مواردها الخاصة لتمويل أنشطتها الاقتصادية وإذا لم يكن ذلك كافيا كما هو الحال في الغالب تتجه إلى غيرها لسد العجز باستحداث وكالات لتفعيل دورها كما هو الحال في الجزائر، ومن هنا جاء اهتمامنا في هذه الورقة البحثية التي تهتم بمصادر تمويل المشاريع متناهية الصغر وذلك من خلال التطرق إلى بعض المفاهيم العامة حول المشاريع متناهية الصغر وأهميتها في الاقتصاد الجزائري، الأسباب التي تؤدي إلى تعثر المشاريع متناهية الصغر في الجزائر، هيكل تمويل المشاريع متناهية الصغر، ثم التعرّيج على حل نعتبره من الحلول الفعالة في تحقيق استدامة هذه المشاريع والذي يتمثل في تفعيل صيغ التمويل الإسلامي كمساعد و متمم في عملية تمويل المشاريع متناهية الصغر.

**الكلمات المفتاح:** مؤسسات مصغرة، مصادر التمويل، تمويل إسلامي.

**Abstract:** Micro-enterprises are considered one of the most important tributaries of economic and social development in the world. they are also considered a link in the economic fabric through the relations that link them to the surrounding and interact with them, in addition to its superior ability to contribute to increasing production capacities and absorbing the workforce, it does not require large funds, as is the case for large institutions, it may rely on its own resources to finance its economic activities, and if that is not sufficient, as is often the case, it turns to others to fill the deficit by creating agencies to activate its role, as is the case in Algeria, hence our interest in this research paper, which is concerned with the sources of financing micro-enterprises, by addressing some general concepts about micro-enterprises and their importance in the Algerian economy, the reasons that lead to the failure of micro-enterprises in Algeria, the structure of financing micro-enterprises, then, we come to a solution that we consider effective in achieving the sustainability of these projects, which is to activate the Islamic financing formulas as an assistant and complement in the process of financing micro-enterprises.

**Keywords:** Micro-enterprises, Funding sources, Islamic finance.

## I- تمهيد:

يحتل التمويل في الفترة الحالية بأهمية بالغة، لأنه يعتبر الحجر الأساس في الإدارة المالية للمنشأة اقتصادية بشكل خاص، وللمجتمع بشكل عام لما يؤديه من دور فعال في دفع عجلة التنمية الاقتصادية، وإذا كانت هذه الأخيرة قد استحوذت على مركز هام في الفكر الاقتصادي المعاصر فإن التمويل قد حاز على المركز الأهم في هذا الشأن ذلك أن نقصه أو عدم توفره في الوقت المناسب في الكثير من الأحيان يمثل عقبة أمام تنفيذ بعض المقترحات الاستثمارية للمنشأة الاقتصادية.

لقد ازدادت أهمية التمويل في الفترة الأخيرة وتطورت بشكل بارز وملحوظ، وقد كان هذا التطور من الأمور الضرورية لمواجهة التحديات المتزايدة التي تواجه المنشآت الاقتصادية اليوم. حيث تميزت هذه الفترة بازدياد المنافسة وازدياد حدة التضخم بالإضافة إلى ازدياد تدخل الدولة المباشر وغير المباشر في النشاط الاقتصادي، كما تميز أيضا بالتقدم والتطور الهائل للتكنولوجيا وعظم المسؤولية الاجتماعية.

ومن خلال هذه الورقة البحثية سنحاول إلقاء الضوء على مفهوم إشكالية تمويل المشاريع متناهية الصغر، حيث سنتعرض لمصادر وآليات التمويل، ونوضح أهمية ونجاعة تفعيل صيغ التمويل الإسلامي كمتتم ومساعد في عملية التمويل لهذا النوع من المؤسسات، الأمر الذي قد يساعد في تحقيق استدامة المشاريع متناهية الصغر في الجزائر.

ومن خلال ما سبق يمكن طرح التساؤل التالي:

ما مدى مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في استدامة الشركات متناهية الصغر في الجزائر؟

## أهمية الدراسة:

تكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة في وقتنا الحاضر كونها تعالج موضوع النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يتزايد الاهتمام به باستمرار نظرا لإسهاماته الكبيرة في تحقيق عدة أدوار في مختلف المجالات، وخاصة الاقتصادية والاجتماعية منها، كما تعد أساليب الاقتصاد الإسلامي رافدة من روافد تنويع الاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات وتحقيق التنمية المستدامة.

## أهداف الدراسة:

يتلخص هدف هذه الورقة البحثية في:

- التطرق الى مختلف الأسباب التي تؤدي الى تعثر المشاريع متناهية الصغر؛
- التعرف على هيكل تمويل المشاريع متناهية الصغر؛
- إبراز نجاعة صيغ التمويل الإسلامي في تمويل المنشآت الاقتصادية.

## 1. مفهوم المشاريع متناهية الصغر وأهميتها في الاقتصاد الجزائري

### 1.1 مفهوم المشاريع متناهية الصغر

تتعدد التعريفات التي تحدد ماهية المشاريع متناهية الصغر مقارنة مع المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وذلك حسب طبيعة المعيار الذي يتم استخدامه في التعريف ولكنها تتقارب عندما يضم المفهوم على مجموعة من المعايير والتي نذكر منها :

- عدد اليد العاملة في المؤسسة؛
- حجم رأسمالها الذي تستثمره؛
- المستوى التقني المعمول به؛
- طبيعة الملكية والمسؤولية الإدارية؛
- حجم الانتاج والقيمة المضافة؛
- قيمة المبيعات حصتها السوقية.

فالمشاريع الصغيرة والمتوسطة قدرتها محدودة مقارنة مع المؤسسة الكبيرة على ما يلي:

- راس المال المستثمر في المشروع؛
- عدد اليد العاملة الموظفة في المشروع؛
- حجم الانتاج والقيمة المضافة الذي تحققهما؛
- رقم الاعمال وحصتها السوقية؛
- انتشار نشاطها الجغرافي؛
- استقلاليتها في تسيير وإدارة مشروعها؛

▪ التركيز في ملكية المشروع. (صالح، 2004، صفحة 23)

ولقد عملت الجزائر بالمعايير الأوروبية في تحديد مفهوم "م.م.ص.م" فعرفت المؤسسة المصغرة بأنها تلك التي توظف ما بين عامل واحد الى تسعة عمال وتحقق رقم اعمال اقل من 20 مليون دينار وتنفق حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار، والمؤسسة الصغيرة بأنها تلك التي توظف ما بين 10 الى 49 عاملا، كما عرفت المؤسسة المتوسطة بأنها تلك التي تشغل ما بين 50 الى 250 عاملا وتحقق رقم اعماله ما بين 200 مليون و2 مليار دينار جزائري او تحقق اجمالي حصيلة سنوية ما بين 100 مليون و500 مليون دينار جزائري. (الجريدة الرسمية، 2017، صفحة 6)

ويمكن التعبير عن المفهوم السابق في الجدول التالي:

الجدول رقم 01: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المعيار	الصغيرة جدا أو المصغرة	الصغيرة	المتوسطة
عدد العمال	من 01 الى 09 أشخاص	من 10 الى 49 شخص	من 50 الى 250 شخص
رقم الأعمال	أقل من 40 مليون دج	لا يتجاوز 400 مليون دج	من 400 مليون الى 04 ملايين دج
الحصيلة السنوية	لا يتجاوز 20 مليون دج	لا يتجاوز 200 مليون دج	من 200 مليون الى مليار دج

قانون رقم 02-17 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 10 يناير سنة 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص.06.

## 1.2 أهمية المشاريع متناهية الصغر في الجزائر

تؤدي المشروعات المصغرة دورا هاما في اقتصاد البلدان المتقدمة وفي الاقتصاد الجزائري، يكمن أن نقيس أهميتها بمؤشرات متعددة من بينها مدى مساهمتها في الاقتصاد الوطني في الميادين التالية:

- اليد العاملة الموظفة؛
- العدد الاجمالي للمؤسسات؛
- الناتج المحلي الإجمالي؛
- القيمة المضافة التي تحققها؛
- التركيب والتكامل للنسيج الاقتصادي. (صالح، 2004، صفحة 25)

## 2. الأسباب التي تؤدي إلى تعثر المشاريع متناهية الصغر في الجزائر

هناك أسباب تواجه المشاريع متناهية الصغر في الجزائر والتي تؤدي الى تعثرها وتمثل في:

### 2.1 أسباب تنظيمية

وتنقسم عادة إلى أسباب إدارية، عقارية وجبائية.

#### أ. أسباب إدارية

- الإجراءات والقوانين التنظيمية المعقدة؛
- انعدام الشفافية، وقلة الإحاطة بالقوانين الجارية، مع عدم مراعاة واحترام النصوص القانونية؛
- الإجراءات المعقدة والبيروقراطية الإدارية؛
- استقرار شبه منعدم في التشريعات والقوانين؛
- نقص في خبرة المسيرين في المجال الإداري والمالي. (خواني و شعيب، صفحة 80)

#### ب. أسباب عقارية

- صعوبة في الحصول على عقد إيجار أو ملكية؛
- التمييز بين القطاع الخاص والعام في كراء العقارات أو تملكها؛
- لا يوجد توزيع عادل للمؤسسات المصغرة بين المناطق النائية والحضرية. (خواني و شعيب، صفحة 80)

#### ج. أسباب جبائية

- ضغط جبائي مرتفع بسبب تطبيق الرسم الإضافي الخاص الذي يؤدي الى ارتفاع سعر تكلفة المنتجات المصنعة؛
- الضرائب والرسوم المقتطعة على أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مرحلة الاستغلال؛
- اشتراكات أرباب العمل المرتفعة التي تخص الضمان الاجتماعي للأجراء وغير الأجراء. (خواني و شعيب، صفحة 80)

## 2.2 أسباب تمويلية

### أ. أسباب من وجهة نظر القائمين على المؤسسة

- شفافية ضعيفة من جانب تسيير منح القروض؛
- مركزية القرار في منح القروض؛
- صعوبة الشروط من أجل الاستفادة من القروض؛
- فترة إجراءات طويلة لتحويل الأموال؛
- تدخل البنك وفرض وصاياته على المؤسسات من خلال القرض الممنوح لها؛
- كثرة الوثائق يجعل من الإجراءات البنكية تقليدية معقدة.

### ب. أسباب من وجهة نظر الجهة الممولة

تتحمل البنوك العمومية عبء توفير التمويل الذي تحتاجه المنشآت الاقتصادية وتمثل في العوائق التمويلية الداخلية التالية:

- مخاطر اقتراض مرتفعة بالنسبة للمشاريع متناهية الصغر؛
- عملية المتابعة شبه منعدمة؛
- المبالغ غير المسددة جراء تعثر المؤسسات العمومية في السنوات الماضية يثقل المحفظة المالية للبنوك؛
- معدلات الفائدة على القروض لا يطبق بطريقة موحدة.

### ج. أسباب أخرى خارجية

- ضعف مستوى التمويل الذاتي يقيي الخطر قائما ما بين البنك والمؤسسات؛
- ثقة ضعيفة ما بين المؤسسات لأن روح المقاولاتية غائبة؛
- إصلاحات بنكية غير مترامنة مع إصلاحات الاقتصاد الوطني والمؤسسات. (خوائي و شعيب، صفحة 81)

## 3. هيكل تمويل المشاريع متناهية الصغر

### مفهوم التمويل:

يجدر الذكر أن التمويل يعتبر النواة الأساسية التي تعتمد عليها المنشآت الاقتصادية من أجل توفير مستلزماتها، ولتسديد نفقاتها ومستحققاتها، ومن أجل ذلك حاول الباحثون اظهار اهمية وظيفة التمويل ومدى أثرها على المنشآت الاقتصادية، فهم يجمعون على ان عملية التمويل هي عملية توفير المال اللازم لإنشاء او تطوير مشروع عام او خاص، وهي تمثل نظرة تقليدية، أما النظرة الحديثة لوظيفة التمويل فيه تتمثل تحديد أفضل مصدر من مصادر التمويل المتاحة عن طريق المفاضلة بينها من خلال دراسة التكلفة والعائد. وتجدر الإشارة الى ان القرارات التمويلية تأخذ في الاعتبار عامل التكلفة وعامل المخاطرة كعاملين اساسيين، فالتمويل ذات التكلفة الأقل هو الأنسب والأفضل، كما انه لا يجب اثقال المنشأة الاقتصادية بالديون تجنبا لاحتمال الافلاس. (بوراس، 2008)

لا شك أن عملية التمويل هي عملية جوهرية لأي مشروع، سواء كان تابعاً للدولة أو للقطاع الخاص. فهي عملية تزويد المشروع بالأموال اللازمة لتنفيذه، بدءاً من شراء المواد الخام إلى دفع رواتب الموظفين. وتختلف احتياجات التمويل من مشروع لآخر، فالمشاريع الضخمة تتطلب تمويلًا ضخمًا، بينما قد تحتاج المشاريع الصغيرة إلى تمويل أقل. ولذلك، فإن عملية التمويل ضرورية لضمان استمرارية أي مشروع، بغض النظر عن حجمه أو طبيعته، فمن خلال التمويل، يمكن للمشروع تنفيذ خططه الاستراتيجية وتحقيق أهدافه. ويعتبر التمويل من أهم الأدوات التي تساعد على تحفيز التنمية الاقتصادية، حيث أنه يشجع على إقامة المشاريع الجديدة وتطوير المشاريع القائمة. (جبار، 2017)

ومن الأهمية بمكان على هيكل التمويل ان يشتمل على المزيج التمويلي والذي يكون متناسقا من الناحية المالية مع حجم الاستثمارات في الأصول، وهنا يظهر للبعض على ان الاعتماد بشكل كبير على مصادر التمويل الذاتية وعلى الديون بشكل قليل يضمن للمنشأة الاقتصادية الامان المالي، غير انه قد لا يساعد على تحقيق مستوى كبير من الربحية، وان الحالة العكسية قد تؤدي الى الزيادة في الربحية أما بالنسبة للأمان المالي فلن يكون محققا بسبب الزيادة في درجة المخاطر المالية. ولكي تتمكن من تحقيق الامان والتقليل من المخاطر المالية يجب عليها أن تحقق معدل عائد على الاموال المستثمرة في الاصول أكبر من معدل الفائدة التي تدفعه للدائنين، والا ستقع المنشأة الاقتصادية في دائرة العجز المالي. وكما تجدر الإشارة ايضا الى انه ينبغي عليها أن تقوم بتقدير تكلفة الاموال من كل مصدر بغية الوصول الى تكلفة اجمالية لكل الاموال التي يتكون منها هيكل راس المال، غير انه ينبغي ان نشير الى ان استعمال تكلفة الاموال او استخدامها بهدف تعظيم ثروة الملاك يقتضي توافر ثلاثة شروط هي:

- أن تكون جميع الاقتراحات الاستثمارية على نفس درجة المخاطر؛
  - تشابه أو تماثل من حيث الخصائص؛
  - تنفيذ اي اقتراح معروض لن يغير من مستوى مخاطر عملية المنشأة الاقتصادية. (بوراس، 2008، الصفحات 25-26)
- وبما ان كل مصدر من مصادر التمويل المختلفة يرتبط بدرجات متفاوتة من المخاطر فمن المنطقي ان تختلف تكلفه كل نوع منها. تتعدد مصادر التمويل في مصدرين رئيسيين هما:

### 3.1 المصادر الداخلية (الذاتية)

تعد اشكالية التمويل ذات أهمية كبيرة بالنسبة للمنشآت الاقتصادية وعلى وجه الخصوص المنشآت الصغيرة والمتوسطة منها والتي في الغالب ما تبدأ نشاطها بالاعتماد على مواردها الخاصة، بحيث أنها بحاجة الى رأسمال تأسيسي بالإضافة الى جزء من راس المال العامل والى أموال أخرى بهدف الانطلاق وهكذا تقوم المنشأة في الأول بتحليل وتحديد الموارد الخاصة بها بعناية قبل أن تلجأ الى الاستعانة بالتمويل الخارجي، ويعتبر التمويل الذاتي من مصادر التمويل الداخلية المهمة التي تلعب دورا هاما في تطور المنشأة ونموها بحيث انه يضمن لها زيادة الاصول الاقتصادية دون أن تلجأ الى المصادر الخارجية لكي تحصل على الموارد المالية لاقتنائها، وبالتالي تحمل اعباء مالية مباشرة الفوائد ودفع اقساط الديون، وهذا ما من شأنه ان يزيد من القدرة الاقتراضية للمنشأة الاقتصادية ويساهم بصفة مباشرة في عملية التوسع من خلال استحداث استثمارات أخرى جديدة. (بوراس، 2008، صفحة 27)

مفهوم التمويل الذاتي:

يُعرف التمويل الذاتي بأنه مجموع الوسائل المالية التي تنشئها المؤسسة من خلال نشاطها العادي أو الاستغلالي، وتبقى تحت تصرفها بصفة دائمة أو لفترة طويلة، وهو نمط من التمويل يعتمد على تراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته

المالية. وتختلف قدرة المشاريع على الاعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها، وذلك اعتمادًا على قدرتها على ضغط تكاليف الإنتاج من جهة، ورفع أسعار منتجاتها من جهة أخرى.

فكلما زادت قدرة المشروع على خفض التكاليف ورفع الأسعار، زادت قدرته على تحقيق أرباح أكبر، وبالتالي زيادة قدرته على التمويل الذاتي. (قشيدة، 2012)

مزايا استخدام التمويل الذاتي في عملية التمويل:

للتحويل الذاتي عدة مزايا يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- التمويل الذاتي للمنشأة يزيد من رأسمالها الخاص ويجنبها من أن تقع في أزمة السيولة الطارئة أو التي تنتج عن الزيادة في الاعباء الثابتة كتنسديد أقساط وفوائد القروض.
- يقوم برفع قدرتها المالية والافتراضية كما يكسبها حرية في التصرف بأموالها الخاصة.
- المنشآت المصغرة، الصغيرة والمتوسطة لها طبيعة قانونية لا تسمح لها بالدخول في السوق المالي لهذا فهو يحقق لها نسبة استقلالية كافية وإدارة أعمالها بنفسها دون تدخل الشركات الأخرى والمؤسسات المالية والمصرفية. (بوراس، 2008، الصفحات 31-32)

مساوئ التمويل الذاتي:

- ما ذكرناه من مزايا استخدام التمويل الذاتي لا يعني بالضرورة أنه يخلو من عيوب، والتي سنلخصها في النقاط التالية:
- ينظر البعض على ان الاموال التي تنتج عن التمويل الخاص ليس لها تكلفة، ولهذا تقوم بعض المنشآت بتوظيفها في استثمارات ضعيفة الربحية مما ينتج عنه في النهاية استخدام سيئ لمواردها المالية؛
- الافراط في الاعتماد على هذا النوع من مصادر التمويل يؤدي الى البطء في النمو وحرمان المنشأة الاقتصادية من أن تستفيد من الفرص الاستثمارية المربحة؛
- يتميز التمويل الذاتي في المنشآت المصغرة، الصغيرة والمتوسطة بكونه يعتمد على المدخرات الصغيرة جدا والتي في الغالب لا تكفي لمواجهة احتياجاتها من اجل تغطية مختلف نفقاتها، وتظهر المشكلة التمويلية خاصة لهذه المنشآت إذا تعرضت إلى مشكل السيولة الناتج عن عدم قدرتها على بيع منتجاتها في الفترة المناسبة أو إذا فوجئت بارتفاع كبير في سعر المادة الأولية التي هي بحاجة اليها؛
- ويمكن تصور حجم مشكلة التمويل عندما تهدف المنشأة الى زيادة رأسمالها، فهذه المدخرات الصغيرة جدا تتكون ببطء على الغالب وبمعدل منخفض في معظم الحالات. (قشيدة، 2012، صفحة 82)

### 3.2 المصادر الخارجية

في حالة عدم كفاية التمويل الداخلي بالنسبة للمؤسسات المصغرة فإنها تلجأ في الغالب إلى مصادر تمويلية خارجية وتتفرع إلى:

التمويل الخارجي المباشر:

الطبيعة القانونية للمؤسسات المصغرة والتي تتمثل في شركة التضامن، شركة ذات مسؤولية محدودة، شركة وحيدة الاسهم ذات المسؤولية المحدودة يعتبر مصدرها الوحيد لتمويلها هو الائتمان التجاري، وهو يقوم بتمويل الكثير من المؤسسات المصغرة التي تواجه

صعوبة في الحصول على اقتراضات مصرفية بتكلفة منخفضة وهو تمويل ذا أجل قصير يمنح للمنشآت الاقتصادية للشراء دون دفع قيمة مشترياتها خلال فترة زمنية قصيرة. (خواني و شعيب، صفحة 61)

#### التمويل الخارجي الغير المباشر:

تعد قروض البنوك هي المصدر الرئيسي للتمويل الخارجي للمؤسسات المصغرة والتي تتفرع الى:

- قروض ذات الأجل القصير والتي تكون مدتها اقل من سنة واحدة وتستعمل لتمويل أنشطة الاستغلال؛
- قروض متوسطة الأجل، تتراوح مدتها من (2/5/7 سنوات) وتستعمل لكي تمول بعض العمليات الرأسمالية للمؤسسات؛
- قروض طويلة الأجل، التي تتراوح ما بين (7/20 سنة) وتمنح للاستثمارات طويلة الأجل كالعقارات. (خواني و شعيب، صفحة 61)

#### 4. نجاعة تمويل المشاريع متناهية الصغر عن طريق صيغ التمويل الإسلامي

تصطدم في الغالب معظم المنشآت الاقتصادية الجديدة وخاصة المصغرة، الصغيرة والمتوسطة بصعوبات كبيرة في الحصول على التمويل الكافي من المصادر التقليدية، وسبب ذلك هو اسعار الفائدة التي لا تقدر على تحملها بالإضافة الى الضمانات المفروضة سواء على مستوى السوق الرسمي او غير الرسمي التي اصبحت عاجزة عن تلبية الاحتياجات المالية لها، ويكون ذلك بالحجم والوقت المناسبين وبالتكاليف التي من الممكن احتوائها لكي ترتقي هذه المنظومة من المنشآت بالصورة التي تؤدي الى احتواء المشاكل الداخلية ومواجهة المشكلات الخارجية.

فان الامر هنا يستدعي بضرورة البحث على اساليب وصيغ التمويل التي تتميز بمعدل تكلفة مناسبة وضمانات مقبولة، باعتبار ان تكاليف الاقتراض العالية من مصادر التمويل التقليدية هي التي تشكل العائق الأكبر للتمويل بعدها تأتي مشكلة الضمانات، وعلى هذا الأساس قامت بعض الدول الإسلامية بتكوين صيغة تمويل اسلامية غير تلك التي تعتمدها البنوك التقليدية، بحيث أنه يتوقع ان تكون ذات نجاعة ومساهمة كبيرة في حل مشكلة التمويل بالنسبة للمنشآت الجديدة وخاصة المصغرة، الصغيرة والمتوسطة منها، لكن قبل التطرق لهذه الصيغ التمويلية فانه من الضروري ان نعرض على بعض المفاهيم التي تخص النظام الاسلامي لكي نفهم بشكل جيد آلية عمل هذه البدائل التمويلية الإسلامية. (بوراس، 2008، الصفحات 132-133)

#### مفهوم البنوك الإسلامية:

يعتقد المهتمين بالاقتصاد الاسلامي أن هذا النظام يتميز بخاصية الاستقرار وذلك بسبب عدم استخدام التمويل عن طريق الاقتراض بفائدة ربوية هذا من جهة، وبسبب الاستخدام الامثل للموارد المتاحة من جهة أخرى، وتقبل الوديعه الاستثمارية على اساس راس المال، وتوافق اجل وهيكل الاستحقاقات والاصول من خلال الترتيبات المشاركة في الارباح، بالإضافة الى الكفاءة التنظيمية وتشجيع روح المبادرة.

البنك الاسلامي هو منشأة مالية تقوم بأساسيات العمل المصرفي المتطور، وفقا لأحدث الأساليب والطرق الفنية من أجل تنشيط الإستثمار ومن أجل تسهيل التبادل التجاري، ومن أجل دفع عجلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بما لا يتنافى مع احكام الشريعة

الإسلامية، وعلى ذلك فإن نظام المشاركة في الأرباح يحل محل نظام الفائدة، وتظهر بشكل بارز الأوراق المالية الاسهم دون السندات سواء لغرض السيولة أو الاستثمار لتظهر بالتالي الطبيعة الإنمائية لكل أنشطة المصرف. (بوراس، 2008، صفحة 133)

#### بعض الآليات التمويلية الإسلامية:

يوفر الاقتصاد الإسلامي بدائل تمويلية جديدة وتشتمل على التمويل النقدي وغير النقدي على عكس البنوك التجارية الربوية التي لا تمتلك إلا وسيلة واحدة في العمل والتي تتمثل في القروض بالفائدة وان اختلفت اشكالها وتعددت اساليبها، وعلى العموم فان تمويل المنشآت الاقتصادية بالصورة العامة والمنشآت الصغيرة والمتوسطة بالصورة الخاصة عبر الصيغ الاسلامية يكون وفق ما يلي: (بوراس، 2008، الصفحات 133-134)

### 4.1 التمويل عن طريق المضاربة

#### مفهومه:

تعد المضاربة من أحد الصيغ الإسلامية الجد مهمة والتي تحرص البنوك الإسلامية على نموها، وهي تمثل نوعا من انواع المشاركة حيث يقوم الطرف المالك للخبرة والتجربة وغير مالك لرأس المال (المضارب) بتقديم مقترح لإقامة مشروع للبنك لغرض دراسته، بينما يقوم صاحب راس المال (البنك) بتأمين الموارد المالية اللازمة لكي يقيم هذا المشروع، وتتنوع الارباح بين هذه الأطراف حسب النسب التي يتفق عليها، ويجدر الذكر على أنه يتحمل صاحب راس المال الخسارة في حالة عدم إخلال أو تقصير المضارب بشروط المضاربة، وهذا الأخير الذي تكون خسارته هي عبارة تكلفة الفرصة البديلة لخدماته التي قام بها خلال فترة المضاربة، ويتحمل الخسارة الكاملة في حالة اخلاله أو تقصيره للشروط المتفق عليها والتي تتعلق بالنشاط الاستثماري.

والمضاربة هي من الاشكال الملائمة لتنظيم وإقامة المشروعات الصغيرة والفردية والصغيرة والتي في الغالب ما يقوم بها الخواص، سواء كانوا فنيين كالمهندسين والأطباء أم كانوا من اصحاب الخبرة العملية في التجارة والحرف اليدوية المختلفة، فيقدم لهم البنك التمويل الذي يلزمهم بصفته صاحب المال لكي يستثمروا لقاء حصة من الارباح المحققة والتي يكون متفق عليها سابقا. (بوغازي و شبيبة، 2022)

#### أنواع المضاربة:

نظرا للنشاطات الاقتصادية المتنوعة والمتعددة، ونظرا لاختلاف المنشآت الاقتصادية والمحيط الذي تنشط فيه ومدى تجاوبها وتأثيرها وتأثرها بهذا المحيط، يلاحظ تواجد انواع للمضاربة يمكن أن تعتمد من طرف المتعلمين الاقتصاديين:

#### المضاربة المطلقة:

هي عبارة عن اتفاق الذي يكون مفتوحا بدون تقييد، اي هي كل نوع من المضاربة التي تكون خالية من اي تقييد في العمل بزمان او مكان او من اي نوع معين، كأن يقول صاحب راس المال للمضارب لك هذا المال مضاربة على ان يكون بيننا على وجهه كذا، الا ان هذا النوع من المضاربة يتسم بصعوبة ممارسته في وقتنا الحاضر. (بوراس، 2008، صفحة 134)

#### المضاربة المقيدة:

يقيدها فيها صاحب المال عامل المضاربة بنوع معين من العمل، والمضاربة المقيدة هي التي تستعمل بكثرة من طرف البنوك الاسلامية لكونها تتيح إمكانية متابعة سير أموالها بالوجه الافضل.

#### مزايا نظام التمويل بالمضاربة:

- التمويل بالمضاربة هو صيغة شرعية ويعتبر بديلا للتعامل المصرفي الربوي لأن التمويل بواسطته هو خال من سعر الفائدة؛
- المضاربة هي صيغة استثمارية بحيث أنها تجمع بين من يمتلكون الخبرة ولا يمتلكون المال، وبين من يمتلكون المال ولا يمتلكون الخبرة الكافية لاستثماره، الأمر الذي يسهل من عملية تشغيل هذه الاموال بدلا من كنزها واستغلال الطاقات، وتعمل من جانب اخر على توفير مناصب العمل للمواطنين في هذا المشروع او التجارة الأمر الذي يؤدي الى رفع دخل فئة من المواطنين وبالتالي سيساهم في خلق الطلب داخل الاقتصاد؛
- تتميز المشاريع بتكاليف منعدمة، لذلك فهي تعتبر مناسبة، لكن في نفس الوقت هي تعتبر عالية المخاطرة بالنسبة للبنك الممول، ولهذا يقوم بطلب ضمان طرف اخر على ملكية المشروع، قد تقوم الدولة بتمثيله كحارس على تعدي او تقصير المشروع، ويمكن للممول أن يقوم بالانسحاب إذا رأى أن المشروع في طريقه الى الخسارة؛
- تقوم بالحد من التضخم في النقود، لأنها تدفع البنوك الى متابعة التمويل والى التأكد من أنه قد وظيف لغرضه. (سماح، 2014)

## 4.2 التمويل عن طريق المراجعة لأجل

### مفهومه:

تعد المراجعة من أشكال البيوع، بحيث أنه يتم في المراجعة تحديد ثمن البيع الخاص بالسلعة بتكلفة شراء البائع لها (سعر الشراء إضافة الى مصاريف الشراء) بالإضافة الى ربح يكون معلوما ومتفق عليه مسبقا، ولذلك فإن المراجعة تعرف شرعا على أنها بيع السلعة بثمان شرائها مضافا إليه ربحا معلوما متفق عليه، ويظهر الجانب التمويلي إذا بيعت السلعة مراجعة لأجل أو على أقساط، وبالتالي فإن العملية تتضمن بجانب البيع ائتمان تجاري يمنح للمشتري من طرف البائع ويمكنه أن يسدد الثمن فيما بعد من إيراداته إما عن طريق أقساط أو مرة واحدة بعد أجل معين، والأنسب أن تقدر هذه الزيادة في معدل العائد على الاستثمارات التي يحققها البائع من نشاطه أو يسترشد بالعائد على حسابات الاستثمار في البنوك الإسلامية في الدولة. (بوراس، 2008، الصفحات 135-136)

### أنواع المراجعة:

ينقسم بيع المراجعة إلى قسمين:

بيع المراجعة العادية: تكون بين طرفين وهما المشتري والبائع، يمتهن فيها البائع التجارة فيقوم بشراء السلع دون الحاجة الى ان يعتمد على وعد مسبق بشرائها ثم يقوم بعرضها بعد ذلك للبيع مراجعة بثمان وبيع يكون متفق عليه. (بوراس، 2008، صفحة 136)

بيع المراجعة لأمر الشراء: يقوم فيه البنك الإسلامي باستيراد التجهيزات من الخارج او شرائها من السوق المحلية بحيث أنها تكون مطابقة للمواصفات المحددة من طرف المتعامل الاقتصادي المتعاقد معه، ويكون ذلك بسعر تكلفتها مضافا إليه ربح يتفق عليه بينهما، ثم يتفقون بعد ذلك على طريقة السداد، بحيث يمكن أن يدفع جزء منها مقدما عند الطلب إثباتا على الجدية في الشراء، والباقي يقسم على أقساط شهرية أو على دفعات ويقوم بتحديد تاريخها في عقد البيع بالمراجعة بين البنك وهؤلاء المتعاملين. (بوراس، 2008، صفحة 136)

### مزايا البيع بالمراجعة:

- يضمن البيع بالمراجعة عدة مزايا لكل من البائع الممول والمشتري، من أهمها ما يلي:
- يتيح تسهيلات عدة للعملاء ويكون ذلك عن طريق توفير احتياجاتهم من مستلزمات الانتاج، من الأدوات والمعدات ان كانوا من الصناع، بالإضافة على احتياجات التجار من البضائع المختلفة؛

- بجانب توفير التمويل للمشتري فإنه يقدم له خدمات أخرى من بينها خبرة الشراء، بحيث انه يقوم بشراء السلعة لحسابه الخاص أولاً ثم يقدمها للمشتري المتعاقد معه، ويكون طالب الشراء غير ملزم بإتمام عملية الشراء إذا كانت السلعة ذات مواصفات غير مقبولة او بأسعار تفوق سعر السوق السائد؛
- تحد من آثار التضخم لكل من البائع الممول والمشتري لأن التعامل يتم عن طريق السلع وليس عن طريق النقود، ويمكن كذلك مراعاة التضخم عند تقدير سعر البيع؛
- بساطة هذا الأسلوب هي ما تجعله متميزاً، بحيث أنه يمكن تطبيقه بين الأفراد والمشروعات غير الرسمية التي لا تمتلك دفاتر محاسبية أو سجل رسمي أو ترخيص حكومي، وهي من سمات المشروعات الصغيرة كما انه ليس عملية تجارية بحثة وإنما تنطوي على عملية ائتمان تتمثل في تأجيل سداد الثمن؛
- التمويل بالمراجحة يعتبر أسلوباً يناسب المشروعات الصغيرة لأنه يساعدها على الحصول على مختلف التجهيزات والآلات والأصول المادية إضافة إلى الموارد المالية التي يمكن ان تحتاجها هذه المشروعات دون دفع فوري، حيث انها في العادة لا تملك الأموال الأزمة لكي تقوم بذلك، وعليه فان هذا الأسلوب يساعدها على دفع ما عليها في شكل أقساط ودفعات مستقبلية، ويناسب هذا الأسلوب أيضاً البنك لأنه يحصل على عائد مع ضمان استرداد ماله، ويمكنه أن يطلب ضمان طرف ثالث في حالة البيع بالمراجحة للآمر بالشراء إن كان هذا الأخير لا يتمتع بوضعية ائتمانية جيدة لديه. (سماح، 2014، الصفحات 147-148)

### 4.3 التمويل عن طريق المشاركة

مفهومه:

هو عبارة عن تعاقد أو اتفاق بين طرفين أو أكثر على المساهمة لتمويل مشروع معين ويتمثل في تقديم المشاركين للمال بنسب متساوية أو متفاوتة بغية انشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم مسبقاً، فيصبح كل مشارك مالكا لحصة راس المال بصفة دائمة ومستحقاً لنصيبه من الأرباح، وعليه فان فكرة هذا النوع من التمويل يقوم على اساس ان صاحب راس المال (البنك مثلاً) هو شريك للمتعامل معه، والذي تربطه معه علاقة شريك بشريك وليست علاقة دائن بمدين، كما ان المشروع في الحالة هذه لا يحتاج الى تقديم ضمان للحصول على التمويل اللازم والذي يمكن ان يسترد خلال فترات لاحقة على اساس انه في:

- في حالة الخسارة تقسم على قدر حصة كل شريك او حسب الاتفاق؛
- في حالة الربح توزع بين الطرفين (البنك او الشريك) بحسب الاتفاق. (بوراس، 2008، الصفحات 137-138)

انواع المشاركة: تنقسم أسلوب التمويل بالمشاركة الى النوعين التاليين:

#### المشاركة الدائمة:

يقوم المشاركون فيه بتقديم المال بنسب متساوية أو متفاوتة بغية انشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم مسبقاً بحيث أنه يصبح كل مشارك مالكا لحصة من راس المال بصفة دائمة ومستحقاً لنصيبه من الأرباح، وتبقى هذه المشاركة مستمرة في المشروع الى حين انتهاء العمر الانتاجي للمشروع أو الاتفاق على حله، كما وأنه يمكن لأي سبب من الأسباب ان يقوم احد المشاركين ببيع حصته في راس المال أو أن يقوم بالتنازل عنها باي صفة من الصفات للتخارج أو الانسحاب من المشروع، وتقوم البنوك الإسلامية باستخدام أسلوب المشاركة في العديد من المشاريع، فتقوم بتمويل العملاء بجزء من راس المال مقابل اقتسام ناتج المشروع حسب ما

يتفقان عليه، كما أنها في الغالب ما تقوم بترك مسؤولية العمل وإدارة المشاركة للعميل الشريك مع المحافظة على حق الإدارة والرقابة والمتابعة. (بوراس، 2008، صفحة 138)

#### المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك):

تعد المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك كما يسميها البعض من الأساليب استحدثتها البنوك الإسلامية، وهي تختلف عن المشاركة الدائمة في عنصر الاستمرارية، فهذا الأسلوب يعطي للبنك الإسلامي كامل حقوق الشريك العادي وعليه جميع التزاماته، ولا يقصد من التعاقد الاستمرار في المشاركة، فيعطي الحق للشريك بأن يحل محله في امتلاك المشروع مع الموافقة على التنازل عن حصته في المشاركة دفعة واحدة أو على دفعات حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها، وتنتهي المشاركة بالتحويل على فترات للملكية رأس المال إلى العميل الشريك، وعليه فإن البنك يكون قد استرجع أصل مساهمته مضافا إليه ما تحصل عليه من أرباح خلال فترة مشاركته.

يمكن أن نعتبر عقد المشاركة المتناقصة (عقدا في عقدين)، إذ يتضمن المشاركة في التأسيس من جهة والبيع التدريجي لحصة المشاركة من جهة أخرى، ولهذا عادة ما يتضمن هذا العقد كل ما يتفق عليه ويكون متعلقا بالإنشاء وتنفيذ المشروع والاستغلال وتوزيع الأرباح وتحمل الخسائر ومدة العقد والكيفية اللازمة للتنازل عن حصة المشاركة... الخ. (بوراس، 2008، صفحة 139)

#### مزايا أسلوب التمويل بالمشاركة:

يرى من يهتم بالإدارة المالية ومشكلات التمويل بأن أسلوب التمويل بالمشاركة هو الأسلوب المناسب والصحيح لكافة عمليات الاستثمار الجماعية الناشئة، وخاصة لدى المشروعات الصغيرة، والمتوسطة التي تواجه صعوبات في الحصول على التمويل اللازم في الوقت المناسب، وذلك انطوائه على عدة مزايا حيث انه:

- خلوه من اسعار الفائدة المحددة والتي من شأنها ان يؤدي الى تخفيض تكلفة السلعة المنتجة الأمر الذي يؤدي الى انخفاض السعر عند بيعها للمستهلك فتحقق ميزة تنافسية؛
- أسلوب التمويل بالمشاركة لا يحمل في طياته آثار تضخمية كالتي نجدها في التمويل بالقروض، وذلك لان نظام المشاركة لا يؤدي الى خلق الائتمان ولا يساعد عليه ومن ثم تضيق فرص التضخم النقدي؛
- تطبيق هذا الأسلوب من شأنه ان يؤدي الى انعدام أو انخفاض التمويل بالقروض ما سيترتب عليه عدم اعتماد مؤسسات التمويل على الفرق بين سعر الفائدة المدينة والدائنة مما سيدفع هذه المؤسسات الى استخدام الاموال المتاحة لديها في المشروعات التي تحقق عائدا والذي يساهم في دفع عجلة التنمية الى الامام؛
- يتميز هذا أسلوب بملاءمته لكل اوجه التمويل في قطاعات النشاط الاقتصادي ويساعد مؤسسات التمويل على القيام بدورها؛
- هذا الأسلوب لا يعتمد كثيرا على الضمانات التي في العادة ما يتطلبها نظام التمويل بالإقراض، التي تقف حجر عثرة امام صغار المستثمرين في الحصول على احتياجاتهم التمويلية في الوقت المناسب، لان هؤلاء المستثمرين لا يستطيعون تقديم كافة الضمانات والشروط التي تتطلبها مؤسسات الإقراض بفائدة؛
- الصيغ المختلفة للمشاركة الإسلامية تتميز بالوضوح وتكون خالية من التعقيدات، أي أنها لا تحتاج الى خبرات خاصة أو دراسات متعمقة، بالإضافة الى أن تنفيذ هذه الصيغ لا يتطلب وجود اسواق مالية اولية أو ثانوية بالضرورة وان كان من الممكن الاستفادة من هذه الاسواق في مرحلة من المراحل. (بوراس، 2008، الصفحات 139-140-141)

من خلال ما سبق وفيما يخص اسلوب التمويل بالمشاركة فان الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ترى أن اسلوب التمويل بالمشاركة أكثر ضمانا لتحقيق النجاح للمشروعات الجديدة مقارنة مع باقي الاساليب وخاصة منها الصغيرة فمن المعروف بأن معدل فشل هاته المنشآت كبير جدا ويعود ذلك لأسباب كثيرة منها ما يمكن ارجاعه الى قلة الدراسات الاقتصادية او الى الإدارة القاصرة او نقص في التخطيط او سوء قيادة او حتى الى بعض الظروف البيئية وظرف الاسواق, بحيث أنه كانت المنشأة الصغيرة في موقف ضعف, ولا سيما اذا كانت هناك منشآت كبيرة في موقف قوة, فيمكن هنا أن نبرز الدور الفعال للمشاركات التي تترجم وتؤلف بين الإمكانيات المتاحة على مستوى الوحدات الصغيرة فتجعلها قوية ومعتبرة لتوظف المشاريع الجديدة او توسيع القائمة وتطويرها وتحديثها.

## II – الخلاصة:

تعد المشاريع متناهية الصغر ركيزة مهمة من ركائز الاقتصاد الوطني, وتساهم في خلق فرص العمل وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. لذلك، من الضروري توفير التمويل المناسب لهذه المشاريع، بما يلي احتياجاتها ويساعدها على تحقيق أهدافها.

يمكن أن تلعب صيغ التمويل الإسلامي دورًا مهمًا في تمويل المشاريع متناهية الصغر في الجزائر، وذلك لأنها تتميز بالمرونة والعدالة والمسؤولية الاجتماعية. كما أنها تتوافق مع القيم الإسلامية والأخلاقية.

وعلى هذا كان لزاما على الدولة أن تقوم بالاستثمار فيها من خلال توفير مناخ مناسب وملائم لنشاطها وتوفير آليات لكي تقوم بتمويلها، ومتابعة نشاطها من أجل القضاء على المعوقات الإدارية والعقارية والمالية وغيرها التي تواجهها بشكل متكرر ودائم والتي تكون من أهم أسباب فشلها وتعثرها، ويمكن أن تحقق نوعا من الاستدامة إذا قامت بتفعيل صيغ التمويل الإسلامي كمتتم ومساعد في عملية تمويل المشاريع متناهية الصغر في الجزائر.

## التوصيات:

ولضمان رقي المشاريع متناهية الصغر في الجزائر لا بد بالأخذ بالتوصيات التالية:

- ضرورة التركيز على الدعاية والتسويق لغرض التعريف بمنتجات المالية الإسلامية لغرض جذب تلك المؤسسات.
- ينبغي على البنوك التجارية أن تعيد النظر في طبيعة الضمانات التي تطلبها عند منحها القروض للمؤسسات المصغرة.
- ضرورة تسهيل الإجراءات الخاصة بإنشاء المؤسسات المصغرة.
- محاولة الاستفادة من خبرات وتجارب بعض الدول الرائدة التي أثبتت فعاليتها في هذا المجال.

## الإحالات والمراجع:

### • باللغة العربية:

#### <sup>1</sup>الكتب:

1. أحمد بوراس (2008). تمويل المنشآت الاقتصادية. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع. ص.ص. 35-141.
2. العطية ماجدة (2009). إدارة المشروعات الصغيرة. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع. ص.ص. 40-76.
3. جبار محفوظ (2017)، الأسواق المالية، الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، ص.ص. 31-32.

#### <sup>2</sup>مقالات:

1. صالح صالحى. (2004). أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري. مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الصفحات 23-25.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/5992>

2. ليلي حواني، بغداد شعيب. (بلا تاريخ). الأسس النظرية لهياكل تمويل المؤسسات ومصادر تمويلها -دراسة حالة هياكل دعم المؤسسات المصغرة في الجزائر-. مجلة المالية والأسواق، الصفحات 60-80-81.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/33244>

3. بوغازي سعاد. شبيرة محي الدين. (2022). أساليب التمويل المستحدثة والمقدمة من طرف بنك السلام لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية. مجلة جديد الاقتصاد، الصفحات 316-343.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/210181>

#### <sup>3</sup>الرسائل الجامعية:

1. قشيدة صوراية، (2012)، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات-فيتاليب (مذكرة ماجستير)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، ص.ص. 79-80.

<https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/2828>

2. سماح طلحي، (2014)، دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-مع الاشارة لحالة الجزائر (أطروحة دكتوراه)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي.

#### <sup>4</sup>مصادر أخرى:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 17-02 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 10 يناير سنة 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص.ص. 06.

<https://www.industrie.gov.dz/storage/documents/pdf/17-02.pdf>